

الشبهة الأولى

النهي النبوي عن كتابة الحديث

من أبرز الشبهات التي يستند إليها منكرو السنة النبوية، الحديث الذي ورد في النهي عن كتابة الحديث النبوي، وجمعه وتدوينه في صحف خاصة به .

فقد روى مسلم في صحيحه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: « لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، ومن كتب عني شيئاً فليمحه » .

ومنكرو السنة النبوية قديماً وحديثاً، يرددون هذا الحديث كثيراً، وبخاصة في هذه الأيام التي نشطوا فيها نشاطاً واسعاً، لم يكن معهوداً من قبل فهم يقولون إن السنة لو كانت من أصول الدين لأمر النبي ﷺ بكتابتها وجمعها في صحف كما كان يصنع مع القرآن حين ينزل، حيث كان يأمر كتبة الوحي بكتابة ما ينزل عليه أولاً، أما وأنه قد نهى عن كتابتها، فهذا دليل على أنها ليست من الدين في شيء. ومن المحال أن تكون السنة من الدين وينهى النبي عن كتابتها، بل ويأمر بمحو ما كتب منها .

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

هذه الشبهة التي يستند إليها خصوم السنة أو هي من بيت العنكبوت، وهم يعلمون هذا، ولكن العناد هو المسيطر عليهم، لأن هذا الحديث الذي تمسكوا به لم يكن هو الموقف الوحيد في مسألة كتابة الحديث النبوي وروايته وجمعه وتدوينه . فقد وردت أحاديث أخرى أذن فيها النبي ﷺ برواية الأحاديث عنه، وتدوينها وكتابتها .

أحاديث الإذن:

روى أبو داود والحاكم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: